آليات الحد من المخدرات في العراق مع إشارة خاصة لبعض النماذج

م.م عقيل فالح سلمان* / م.م زهراء فوزي أبو خويط**
باحثـان من العراق

*جامعة الامام جعفر الصادق.ع. فرع المثنى
**جامعة الكوفة/ كلية العلوم السياسية
akeel.f@sadiq.edu.iq

ملخص :

إن المخدرات من الموضوعات الخطيرة التي تصيب المجتمعات بصورة عامة، والعراق بصورة خاصة، سيما وأن هذه الآفة أخذت في العمل على استنزاف الشباب في هذا الخطر، الأمر الذي جعل الدولة تضع عددا من الآليات بعضها طبق في دول أخرى، تعمل على الحد من هذه الظاهرة، فأخذت بالتركيز على الآليات القانونية التي من شأنها الحد كثيراً من هذه الظاهرة، فضلاً عن الآليات الاجتماعية والاقتصادية التي كأنت عاملاً مهماً يقع على عاتق البلد في معالجته، وقد تمت اخذ نموذجين (المصري والسعودي) كنماذج ساعدت على الحد من هذه الظاهرة عبر مجموعة من الآليات الت سنتعرف عليها في هذا البحث.

كلمات مفتاحية : المخدرات، العراق، نماذج خاصة، أسباب أنتشار المخدرات، الحد من المخدرات.

Mechanisms of Drug Control in Iraq with Special Reference to Some Models

Lect. Aqil Faleh Salman
Lect. Zahraa Fawzi Abu Khuwait
Imam Jaafar Al-Sadiq University. Muthanna Branch
University of Kufa/ College of Political Science

ABSTRACT

Drugs have taken a toll on Iraqi society, and their numbers have become frightening and are eating away at the body of its children. Addressing this issue has become the responsibility of the state in particular and society in general, especially since this issue affects the state, society and individuals who abuse, and given the number of arrested dealers by security forces hold and numbers of drug abusers, we had to deal with mechanisms to reduce this scourge, with reference to countries in which some strategies that curbed this scourge have succeeded.

KEY WORDS: drugs, Iraq, special models, causes of drug spread, drug control.

المقدمة

اخذت المخدرات تؤدي دوراً كبيراً في صفوف الشباب العراقي، الأمر الذي أدى الى ظهور اعداد كبيرة من المتعاطين والمدمنين على المخدرات، هذا الموضوع جعل من الدولة تتكئ على مجموعة من الآليات المعتمدة كآليات القانونية والاقتصادية والاجتماعية من أجل الحد من هذه الظاهرة.

كما أن تجارب الدول الأخرى (مصر والسعودية) نجحت الى حد كبير في الحد من هذه الظاهرة سيما باتباع الآليات القانونية التي تسهم وتكون رادعاً الى الأشخاص الذين يرمون العمل في المخدرات سواء كانوا بالتجارة أو التعاطي أو غيرها.

لذا وبعكس ما تعمل عليه البلدان من الآليات على مجتمعنا العراق سيسهم في درء المخاطر عن فئة الشباب كونها الفئة الأكثر استهدافاً، والحفاظ عليها وتقديم العون لها.

أهمية البحث: تُعد ظاهرة المخدرات من أهم الظواهر التي تهدد

المجتمع العراقي، سيما وأن هذه الظاهرة اخذت تنتشر بين أوساط الشباب بصورة كبيرة، وسرعة مدهشة، كما أن تعدد مدخلها جعل من المجتمع امام خطر حقيقي يقف أمامه، جعل منا أن تسليط الضوء على أبرز الآليات التي تنعكس إيجاباً على المجتمع لو تم تطبيقها، وسنتعرف على ذلك من هذا البحث.

إشكالية الدراسة: أن المخدرات آفة أخذت تنخر في جسد المجتمع العراقي، وحتى يتمكن الباحث من تحديد الإشكالية العامة لهذه الدراسة سنطرح التساؤلات الاتية:

1. ماهي المخدرات وكيف تنتشر في العراق؟
2. ماهية الآليات القانونية لردع متعاطي المخدرات؟
3. هل أن تصحيح المسار الاقتصادي والاجتماعي يسهم في تقليل نسب المتعاطين والتجار وغيرهم؟
4. كيف عالجت بعض الدول موضوع المخدرات؟

فرضية الدراسة: أسهمت الآليات القانونية بالحد من المخدرات لدرجة كبيرة على الرغم من ضعف الآليات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى.

منهجية البحث: تم استخدام المنهج التحليلي، من أجل وضع اليد على الآليات التي تحد من ظاهرة انتشار المخدرات وبالتالي انعكاسها على المجتمع، وباستخدام المنهج التحليلي تم تحليل النصوص القانونية وغير القانونية كونها مخرجات تنعكس على المجتمع بتغذية عكسية.

التمهيد

أولا: ماهية المخدرات

1. تعريف المخدرات

أن تعريف المخدرات أمر ضروري لفهم طبيعتها علما بأنه لا يوجد هناك تعريف عام متفق عليه يوضح مفهوم المخدرات، رغم اتفاق دول العالم على تحريم الاستخدام غير الشرعي للمادة المخدرة، فالاتفاقيات الدولية لم تحدد تعريفا واضحا ومحددا

للمخدرات، الا أنَّه من حيث المعنى اللغوي يصف المعجم الوسيط المخدر بأنه المسبب لفقدان الوعي وهي مشتقة من اللفظ (خدر) بمعنى ستر أو استتر حيث يقال خدرت المرأة بمعني استترت وخدر الأسد أي دخل عرينه ولزمه، وهناك لفظ (خد) بمعنى عراه فتور واسترخاء فيقال خير من الشراب أو الدواء وتخدير جسمه وخدرت عظامه وتعرفها الموسوعة العربية، بأنها «مادة تسبب في الأنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة وقد تنتهي إلى غيبوبة تعقبها الوفاة» [1]، وقد استخدم في فرنسا مصطلح drogue طويلا في اللغة الدارجة للحديث عن الأدوية المخدرة[2].

كما أنَّها تحمل أيضا دلالة التكسير، وكأنها تشير إلى قدرة المخدرات التنبيهية التنشيطية - بل قدرتها على تفعيل العدوانية أيضا من ناحية، ومن ناحية أخرى ما ينتج عن الإدمان المخدرات، المسكرات من كسر لكل ما هو متفق عليه من نظم وقواعد، كسر لكل ما هو ثقافي، وكأنها ترشدنا إلى النتاج الحتمي لفعل تعاطي المخدرات والمسكرات[3].

اما اصطلاحا فقد قام العالم «فوجت» بتعريف المخدرات بأنها: "كل مادة والتي من خلال طبيعتها الكيميائية تعمل على تغيير بناء وظائف الكائن الحي، الذي أدخلت إلى جسمه هذه المواد وتشمل التغييرات على وجه الخصوص وبشكل ملحوظ، حالة الحواس والوعي والإدراك، علاوة على الناحية النفسية والسلوكية، وتعرف أيضا بأنها مواد طبيعية أو مصنعة تحتوي على عناصر مخدرة أو مسكنة أو منبهة أو مهلوسة تستخدم عادة لتحقيق أغراض طبية، إما في حالة الاستخدام لأغراض أخرى، فأنها تؤدي إلى التعود على تعاطيها أو الإدمان عليها، ما يؤثر سلباً على صحة الفرد والمجتمع مادياً واجتماعياً ومعنوياً وأمنياً"[4].

وتعرف المخدرات بأنها أي مواد يتعاطاها الشخص بصورة منتظمة وتقود إلى العديد من المشكلات الصحية والنفسية والجسمية والاجتماعية لما تحدثه من تأثير شديد على وظائف الجهاز العصبي

(1) نـايـف خـربـوش، علاقة تعاطي المخدرات(الهيروين – الحشيش- الكبتاجون) بالتوفيق الشخصي الاجتماعي دراسـة مقارنة بين اسوياء ومتعاطين في محافظة جدة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، 1999، ص21.

(2) نـيـكـول مايستراشي، المخدرات، ترجمة: زينا مغربل، مكتبة الملك فهد، الرياض، 2014، ص9.

(3) محمد فتحي محمد، ادمان المخدرات والمسكرات بين الـواقـع والخيالي مـن منظور التحليل النفسي، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 2011، ص34.

(4) فريجات داود، التمثلات الطلابية نحو ظاهرة الادمان على المخدرات رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشهيد حمه لخضر الـوادي، قسم الاجتماع، الجزائر، 2017،ص18.

المركزي، ولما تحدثه من الاضطرابات في الادراك أو المزاج أو التقيد أو السلوك ونرى أن هذا التعريف هو الاقرب الى الواقع [5]، لذا فقد تنطوي تجارة المخدرات على قدر هائل من العنف غالبا ما يظهر في شكل حرب عصابات، والأسوأ من ذلك أن الأشخاص الأبرياء الذين يكونون موجودين عرضا كثيراً ما يلقون مصرعهم كضرر ثانوي مصاحب للمعارك التي تدور بين المتنافسين من تجار المخدرات، قد يستنتج المراقب العادي أن المخدرات مثل الكوكايين والهيروين ضارة بطبيعتها وأن العنف ملازم لها، لكن هذا التفسير خاطئ؛ فالنظرية الاقتصادية والتاريخ الأمريكي يوضحان أن حظر المخدرات هو ما يسبب العنف، وليس المخدرات ذاتها[6].

(5) محمد حسن غانم، العلاج والتأهيل النفسي والاجتماعي للمدمنين، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 2005، ص37.

(6) روبرت ميرفي، دروس مبسطة في الاقتصاد، ترجمة: رحاب صلاح، مؤسسة هنداوي، مصر، 2013، ص285.

2. مفاهيم ذات صلة بالمخدرات

1. ظاهرة الإدمان

يعرف علماء النفس والطب العقلي ظاهرة الادمان بأنها تكوين عادة قوية ملحة تدفع المدمن إلى الحصول على العقار المسبب للإدمان بأية وسيلة مع زيادة الجرعة من وقت لآخر لاعتماد نفسيته، وعمل بعض الأنسجة على وجود العقار، وتعدد الخصائص المكونة للإدمان هي[7]:

(7) سعد الدين مسعد، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية، مكتبة الكويت الوطنية، الكويت، 2001، ص22.

1. رغبة ملحة قوية في الحصول على العقار.
2. الاتجاه المستمر لزيادة الجرعة.
3. الاعتماد الجسمي والنفسي على العقار.
4. ظهور أعراض.

إن أغلب المدمنين يتصفون بعدم التوازن النفسي ويمتلكون شخصية غير قادرة على التحدي المستمر للضغوط النفسية المتعددة في حياتهم

وللملاحظة إن أغلب المدمنين يتصفون بعدم التوازن النفسي ويمتلكون شخصية غير قادرة على التحدي المستمر للضغوط النفسية المتعددة في حياتهم، وعدم قدرتهم على مقاومتها، تجعلهم يلجؤون إلى التدخين، أو الخمور، أو المخدرات، للهروب من هذه الضغوط، وأن كانت هذه الضغوط واسبابها تختلف من شخص لأخر، ويتضح ذلك من خلال وقوع بعض الاغنياء أو ابنائهم في براثن الإدمان، اضف الى ذلك إن الأساليب التربوية المتبعة، وعدم

قدرتها على تكوين الشخصية القوية للفرد، تجعله يشعر بعدم القدرة، والضعف في المناقشة، واثبات وجهة نظره، وإقناع الناس بها[8].

2. المتعاطي

التعاطي هو اخذ المادة المخدرة بطريقة غير منتظمة وغير دورية، حيث يأخذ المتعاطي المادة المخدرة بالصدفة، أو للتسلية أو لتقليد أصدقائه، ولكن غيابها لا يسبب له أية مشاكل نفسية، أو جسدية، وهو هنا يتعاطاها في أوقات مختلفة وأماكن مختلفة، أما الإدمان ينتج عن تكرار التعاطي، و يؤدي التعاطي المتكرر حتما إلى الإدمان، وفي هذه الحالة يصبح لدى المدمن اعتماد تام على المادة المخدرة ولا يستطيع الاستغناء عنها إطلاقا، ويتعاطاها في أوقات دورية ولا يمكنه التخلي عنها[9].

ويظهر الفرق بين التعاطي والإدمان في علامات عدة تتضمن درجة اعتماد الشخص على المخدرات ورغبته فيها إلى جانب مدى تأثيرها على سلوكه وهل يحتاج إلى تناول أدوية علاج الإدمان وبرنامج علاجي متخصص أم لا؟.

ثانياً: المخدرات في العراق

1. أنتشار المخدرات في العراق

اخذت المخدرات في الانتشار في الأراضي العراقية منذ زمن يصل الى ما قبل حكومات عام 2003، الا أن وبسبب الاحتلال الأمريكي للبلاد والذي أدى الى ظهور حالة من الانفلات الأمني رافقها ضعف المؤسسة السياسية وعدم قدرتها على حفظ التوازن المجتمعي أوقات الأزمات مما فتح الباب أمام أنتشار المخدرات، وزاد الوضع سوءا فساد الدولة المالي والإداري مع التنافس المحموم على المواقع والامتيازات والتساهل مع بعض تجار المخدرات الدولية في أمريكا الجنوبية وأروبا الشرقية الذين لديهم صلات قوية مع بعض السياسيين، مع عدم وجود سياسة متكاملة وواضحة لمكافحة المخدرات أنعكس سلباً على الأحكام القضائية التي تفرض العقوبة

(8) محمود شديفات، الادمان وأثره على المجتمعات - الاسباب/ الوقاية/العلاج: Addiction and its impact on communities - causes / prevention / treatment، دار الخليج، عمأن، 2017، ص12.

(9) محمد المشاقبة، الادمان على المخدرات: الإرشاد والعلاج النفسي، دار الشروق، عمأن، 2007، ص21.

على الشخص المتعاطي كمجرم او مريض والتي لا تفرق بين المتعاطي او المدمن من فرض العقوبة على الرغم من محاولة القانون اعتبارها جريمة جنائية عقابية، والإفلات من العقاب اذ أن قدرة الدولة من الحكم بشكل فعال ويقوض سيادة القانون، رافق ذلك العديد من التناقضات الاجتماعية التي طرأت على طبيعة المجتمعات العراقي وانحدار الثقافة بسبب وسائل الاعلام والتكنولوجيا وما شنته المجتمع من تغيير في النسق القيمي [10].

وعلى الرغم من ذلك عملت وزارة الصحة على مناقشة الخطة الاستراتيجية التنفيذية للسيطرة على أنتشار المخدرات، فيما عملت على «افتتاح ردهة نفسية لعلاج المتعاطين في مستشفى الرشاد، وتوفير المخصصات المالية اللازمة لتكون ردهة نموذجية»، مشيرة إلى بحث أولويات عمل الخطة التي تضمنت أنشاء الوحدات الصحية الخاصة لمعالجة الإدمان. 50 في المئة من الشباب ولعل التفكير الجدي للحكومة العراقية بأنشاء هذه المراكز جاء بعد النسبة المرتفعة للمدمنين، وازديادهم كل عام، والتي أعلن مجلس القضاء خلال منتصف عام 2021 عن وصولها إلى 50 في المئة[11].

ثانياً: المسارات الجغرافية لتهريب المخدرات إلى العراق

هناك ممرات رئيسية عدة لدخول المخدرات إلى العراق وخروجها منه إلى دول الجوار، وأهم هذه المسارات[12]:

1- طريق المنطقة الحدودية المنزوعة السلاح بين العراق وإيران التي تقدر مساحة عرضها (15 كم) وقد بدأ تجار المخدرات بسلوك هذا الطريق منذ عام ٢٠٠٨ بعد تأمين الحدود الشرقية.

2- الطريق البحري، يسلك تجار المخدرات الطرق الوعرة ويندفعون بها جنوبا إلى حوض الخليج العربي، وتهريب المخدرات عن طريق النجاد المستعملة للصيد أو لنقل النفط إلى دولتي الكويت والإمارات العربية، وذلك بعد أن أنشأت علاقات قوية بين المهربين العراقيين ومهربي تلك الدول عن طريق مكاتب بيع السيارات والمواد الكهربائية والغذائية.

(10) ضفاف كامل، جامعة بغداد مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ظاهرة المخدرات في العراق وآثرها على الأمن الوطني العراقي The phenomenon of drugs in Iraq and its، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية،كلية القانون والسياسة، الجامعة العراقية، العدد 13، 2022، ص10-12

(11) أنسام رسام غضبان، أثر المخدرات على الشباب في العراق، المجلة العراقية للبحوث الإنسانية والاجتماعية والعلمية، عدد خاص، العدد وقائع المؤتمر العلمي الدولي الاول -جامعة المصطفى الامين وكلية اصول الدين، 2022، ص638_639.

(12) قاسم عبد علي عذيب، ظاهرة المخدرات في الشرق الأوسط وتأثيرها في الأمن الوطني العراقي (دراسة في الجغرافية السياسية)، مجلة الآداب، العدد 125، 2018، ص349.

3- طريق محافظة البصرة: لقد ازدادت كمية المخدرات المهربة من إيران إلى العراق عن طريق محافظة البصرة عبر منطقة السيبة التابعة لشط العرب التي لا يفصلها عن إيران سوى شط العرب الذي لا يتجاوز عرضه حوالي 150 م.

4- طرق تهريب المخدرات إلى محافظة ميسان عبر هور الحويزة ثم الى قضاء قلعة صالح فنهر العز ومنها إلى الجبايش ثم الى محافظة ذي قار، كذلك طريق العظيم الى ناحية المشرح ومنها الى العمارة، اما الطريق الثالث فيمر بهور ام نعاج ومنه إلى قضاء الكحلاء أو الى قلعة صالح.

5- طريق محافظة واسط: وتدخل المخدرات من إيران إلى العراق عبر محافظة واسط عن طريق منطقتي بدرة وجصان.

6- طريق محافظة ديالى: وتهرب المخدرات من إيران عن طريق منطقة قزانية ثم تتجه إلى إقليم كردستان ومن هناك تتجه نحو تركيا ثم إلى دول أوربا أما المسار الثاني فيتجه إلى سوريا[13].

(13) قاسم عبد علي عذيب، المصدر السابق ص349.

7- طريق محافظة الأنبار: تمثل محافظة الأنبار المساحة الأكبر في العراق، وكون هذه المحافظة ترتبط حدوديا مع سوريا، فقد تمكنت القوات الأمنية البطلة من ضبط كميات كبيرة وبفترات مختلفة من المخدرات بحوزة اشخاص وتم مصادرتها.

المبحث الأول: الإجراءات القانونية للحد من أنتشار المخدرات

تُعد الإجراءات القانونية الرادع الأساس الذي تستخدمه الدولة في الحد من هذه الظاهرة، الأمر الذي يساعد في الحد من تقليلها، فضلا عن الترويج لهذه المواد أو الاستخدامات القانونية لتوعية الشباب بالخطورة التي يقعون فيها، وسوف نتناول هذا المبحث من المطالب الاتية:

المطلب الأول: آليات الحد الأصلية التي يترتب عليها حكم قانوني

وهي الجزاء الأساسي الذي نص عليه المشرع وقدّرة للجريمة، ويجب على القاضي أن يحكم به عند ثبوت ادانة المتهم، ولا يمكن تنفيذها على المحكوم عليه الا اذا نص عليها القاضي صراحة في

حكمه وهي كالاتي:

أولاً: الإعدام:

تبقى عقوبة الإعدام أقصى الأحكام الصادرة في تاريخ الإنسانية، والتي تقابل كل فعل شنيع يرتكب في حق شخص أو أشخاص عدة ولهذا فقد حددت العقوبة بالمفهوم التقليدي بأنها إجراء يستهدف أنزال عقوبة بالفرد من قبل السلطة بمناسبة ارتكابه جريمة، أو هي ردة فعل اجتماعية على عمل مخالف للقانون، والإعدام هو «إزهاق روح المحكوم عليه، ويتميز بأنه مقصور على الجرائم الخطيرة التي تمس بأمن وسلامة الدولة، كجرائم الخيانة والتجسس والاعتداء ضد سلطة الدولة وسلامة أرض الوطن وغيرها من الجرائم الأخرى كجريمة نشر التقتيل والتخريب[14].

والإعدام هو «إزهاق روح المحكوم عليه، ويتميز بأنه مقصور على الجرائم الخطيرة التي تمس بأمن وسلامة الدولة

إن المشرع العراقي وفي قانون المخدرات رقم 50 لسنة 2017 نص على عقوبة الإعدام لكل من تثبت ادانته بإحدى الجرائم التي نص عليها القانون الاتي[15]:

أولاً: استورد أو جلب أو صدَّر مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو سلائف كيميائية بقصد المتاجرة بها في غير الأحوال التي أجازها القانون.

ثانيا: أنتج أو صنع مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية بقصد المتاجرة بها في غير الأحوال التي أجازها القانون.

ثالثاً: زرع نباتاً ينتج عنه مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو استورد أو جلب أو صدر نباتاً من هذه النباتات في أي طور من أطوار نموها بقصد المتاجرة بها أو المتاجرة ببذورها في غير الأحوال التي أجازها القانون.

وقد قامت أحدى المحاكم العراقية في اسناد الحكم نزولاً عند هذه المادة اذ قام المتهمون (ع. ش. ع)، و(ع. ع. ش) باستيراد المواد المخدرة والمتاجرة بها وتم ضبطهما وبحيازتهما كمية قدرها مائة وثلاثة وعشرون كيلو في منطقة السيدية، وبعد الاطلاع على الأدلة

(14) زبير فاضل، عقوبة الإعدام في الجزائر: الواقع واستراتيجية الإلغاء « دراسة تحليلية للمنظومة التشريعية/ في كتاب دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي: Studies on the death penalty and the right to life in the Arab world، دار الخليج، عمأن، 2017، ص40.

(15) ينظر: المادة 17 من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017

المتحصلة وجدت المحكمة بأن الأدلة كافية وقاطعة لتجريم (ع. ش. ع)، واعدامه شنقاً حتى الموت وفقا لأحكام المادة (٢٧/ اولا) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة ٢٠١٧م[16].

ثانياً: السجن

منذ فجر التاريخ كانت السجون أهم أداة عقابية تستهدف الجناة والمجرمين، في البدء اقتصرت مهمتها على إيواء المتهمين بانتظار المحاكمة، ولم يكن للسجون مباني خاصة حيث كانت تستخدم القلاع والحصون لحجز المحكومين منعهم من الفرار وكان بعض التجار يشترون حق استثمار السجون من الدولة لقاء تفويضهم للتصرف بالمساجين حيث يحصلون منهم رسوماً باهظة لقاء عدم تعذيبهم ولقاء تقديم الطعام لهم. في العصر الحديث تغير هدف السجون فأصبح التركيز على الإصلاح وحماية المجتمع من عتاة المجرمين[17].

إن المشرع العراقي في متن قانون المخدرات قد نص على عقوبة السجن لكل من تثبت أدانته بأحدى الجرائم التي نص عليها» يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت وبغرامة لا تقل عن (١٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين دينار ولا تزيد على (٣٠٠٠٠٠٠٠) ثلاثين مليون دينار كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية[18]:

1. حيازة المخدرات
2. التعاطي.
3. ادار أو اعد أو هيأ
4. اغوى حدثاً أو شجع.

ومن السوابق القضائية العراقية التي حكمت بالسجن لاستيراد المواد المخدرة والمتاجرة بها. ((قررت محكمة جنايات الرصافة الهيأة الثالثة بتاريخ 2/4/2016 م تجريم المتهم وفق احكام المادة (14/ أولاً/ب/ ٢) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية وذلك عن جريمة قيامه حيازة الحبوب المخدرة بقصد المتاجرة بها وحكمت عليه بالسجن مدة عشر سنوات استدلالاً بالمادة (١٣٢/١) من قانون

(16) شذى فلاح حسن، دور النصوص الجنائية في تجريم ظاهرة المخدرات في العراق، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد 11، 2021، ص12_18.

(17) أحمد صـوأن، السّجون العَربيّة: الواقع ورؤية للإصلاح، أي كتب، لندن، 2022، ص17.

(18) ينظر: المادة 28من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017.

العقوبات مع احتساب مدة موقوفيته ومصادرة أمواله المنقولة وغير المنقولة))، وفي قرار آخر للقضاء العراقي الذي صدقت محكمة التمييز الاتحادية قرار محكمة جنايات القادسية بالعدد ١٢٧١٠/ ج/٢٠١٣» والذي يقضي ((... تجريم المتهم «ص س ع» وفق المادة 14/ ثانياً من قانون المخدرات والحكم عليه بالحبس الشديد لمدة سنة وستة أشهر بدلالة المادة ١٣٢/٣ « من قانون العقوبات كونه شاب في مقتبل العمر ولإعطائه فرصة لإصلاح ذاته وليعود عنصراً نافعاً في المجتمع))[19].

كما أن عقوبة السجن لم تكن تقتصر على قانون مكافحة المخدرات بل كان قانون المرور أيضا له دور في الحد من عملية تعاطي المخدرات من خلال نصه على الاتي[20]:

1. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد على سنة واحدة او بغرامة لا تقل عن ثلاثمائة الف دينار ولا تزيد على خمسمائة الف دينار أو بكلتا العقوبتين مع حجز المركبة مدة سنة كل من قاد مركبته تحت تأثير مسكر أو مخدر ويجوز سحب اجازة السوق مدة لا تقل عن شهرين ولا تزيد على سنة واحدة .
2. وفي حالة العودة الى ارتكاب الجريمة المبينة في الفقرة 1 من هذا القسم خلال سنة من تاريخ صدور حكم نهائي عليه تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن خمسمائة الف دينار ولا تزيد على مليون دينار أو بكلتا العقوبتين وسحب اجازة السوق مدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنة واحدة.

المطلب الثاني: آليات الحد التكميلية

إن آليات التكميلية تندرج تحت العقوبات التكميلية التي تتفق مع العقوبة التبعية في أنها تابعة لعقوبة أصلية وتختلف عنها في أنها لا تطبق بنص القانون بل لابد لتطبيقها من ذكر صريح لها في حكم القاضي، أو هي جزاءات ثانوية لا تلحق المحكوم عليه مباشرة بعد الحكم بل لابد من النص عليها من القاضي بعد انتهاء تنفيذ الحكم

(19) شذى فلاح حسن، المصدر السابق ص12_18.

(20) ينظر المادة 22 من قانون المرور رقم 86 لسنة 2004.

الأصلي، أي إن العقوبة التكميلية تختلف عن العقوبة التبعية في أنها ليست وجوبية بل هي جوازيه للقاضي أن يحكم بها أو لا هذا من جهة, أما من جهة أخرى أن تنفيذ العقوبة التكميلية يكون بعد تنفيذ الحكم الأصلي كالسجن ثم يتم تنفيذها مباشرة بعد تنفيذ العقوبة الأصلية[21]، كما أن العقوبات التكميلية تعني ايضا العقوبات التي يشير لها في قرار الحكم وتابعة للعقوبة الأصلية ولا تلحق بالمحكوم بقوة القانون بل لابد النص عليها صراحة في الحكم، وهي ثلاثة أنواع[22]:

إن العقوبة التكميلية تختلف عن العقوبة التبعية في أنها ليست وجوبية بل هي جوازيه للقاضي أن يحكم بها أو لا

1. الحرمان من بعض الحقوق والمزايا.
2. المصادرة.
3. نشر الحكم.

اولاً: الحرمان الشخصي من بعض الحقوق والمزايا

وردت هذه العقوبة في قانون العقوبات المعدل حيث نصت على: (للمحكمة عند الحكم بالسجن المؤبد او المؤقت او بالحبس مدة تزيد على سنة أن تقرر حرمان المحكوم عليه من حق او أكثر من الحقوق المبينة ادناه لمدة لا تزيد على سنتين ابتداء من تاريخ انتهاء مدة العقوبة او من تاريخ انقضائها لأي سبب كأن)[23]:

1. تولي بعض الوظائف والخدمات العامة.
2. حمل أوسمة وطنية أو اجنبية
3. حمل السلاح
4. الحقوق والمزايا الواردة في المادة 16 المعدلة

كما وقد نص الفقرة (١٢) من المادة (5) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل القائلة فيه: (يحظر على الموظف ما يأتي.... الحضور إلى مقر وظيفته بحالة سكر أو الظهور بحالة سكر بين في محل عام) [24].

ثانياً: المصادرة، وهي استيلاء

فالمصادرة هي نزع ملكية المال أو الحق العيني جبراً عن مالكه

(21) عـمـار رحـيـم سالم المحمدي، أثر أنقضاء الدعوى الجزائية في المسؤولية التأديبية للموظف، المركز العربي، القاهرة، 2019، ص53.

(22) خالد جاسم خلف، ظاهرة أنتشار المخدرات في العراق بين المخاطر والحلول، مجلة دراسات تربوية، العدد 55، 2021، ص366_368.

(23) الـمـادة 100 من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل.

(24) الفقرة (١٢) من المادة (5) من قانون أنضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل.

واضافته لملك الدولة بدون مقابل وبغض النظر عن نتائج أعمال لجنة المصادرة وتقاريرها، وبناء على ذلك فللمصادرة خاصية الإجراء الوجوبي لغاية حماية أموال المجموعة الوطنية[25].

فالمصادرة هي نزع ملكية المال أو الحق العيني جبراً عن مالكه واضافته لملك الدولة بدون مقابل وبغض النظر عن نتائج أعمال لجنة المصادرة وتقاريرها

إن المشرع العراقي في متن قانون مكافحة المخدرات نص صراحة على الحكم بالمصادرة على جميع ما يملكه الجأني من اموال منقولة وغير المنقولة من خلال نصه على الاتي[26]:

أولاً: على المحكمة المختصة أن تقرر حجز الأموال المنقولة وغير المنقولة لكل من ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادتين (٢٧) و (٢٨) من هذا القانون.

ثانياً: أ. على المحكمة أن تتحقق من المصادر الحقيقية للأموال المنصوص عليها في البند (أولاً) من هذه المادة ويشمل التحقيق الأموال المنقولة وغير المنقولة للزوج وزوجه وأولاده أو غيرهم الموجودة في داخل العراق أو خارجه.

ب. تحكم المحكمة بمصادرة أموال المتهم وزوجه وأولاده أو غيرهم إذا ثبت لها إنها ناتجة من ارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادتين (٢٧) و (٢٨) من هذا القانون.

ثالثاً: تلزم المصارف العراقية أو الأجنبية العاملة في العراق بتزويد المحكمة المختصة بجميع البيانات للتعرف عما لديها من أرصدة ومدخرات وودائع وأسهم وسندات تعود ملكيتها إلى من يجري التحقيق معهم بالجرائم المنصوص عليها في هذا القانون وتنفيذ قرارات المحكمة بالحجز أو المصادرة.

لذا أن أبرز صور الجزاء الإداري الوقائي المصادرة والغاء ترخيص ممنوح لأحد الأفراد وهذا ما أشارت اليه المادة (١٠/ثانياً) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الناقد (تعد الإجازة ملغاة أذا صدر حكم بات على صاحبها بإحدى الجرائم المنصوص عليها في البند (أولاً) من هذه المادة) ، وكذلك المادة (53) من قانون مزاولة مهنة الصيادلة رقم (4) لسنة ١٩٧٠ (للوزير أو مجلس النقابة، حينما

(25) محمد الزغل القرمازي واخـرون، دراسـات في القانون الـتـجـاري، مجمع الأطـرش للكتاب، تونس، 2015، ص499.

(26) ينظر: المادة 34 من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017.

اقتضت المصلحة العامة على المحل مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً، وللوزير بناءً على اقتراح من مجلس النقابة على المحل نهائياً عند تكرار المخالفة والمادة (55) منه والتي تنص (يحال على لجنة الضباط النقابة كل صيدلي يزاول المهنة خلافاً لأحكام هذا القانون سواء أحيل على المحاكم أو لم يحل) وكذلك المادة (141) من قانون العمل رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٠ لا يجوز فرض عقوبة الفصل ألا في أحدى الحالات الآتية : رابعاً/ أذا وجد العامل أكثر من مرة أثناء ساعات العمل في حالة سكر بين أو مخدر[27].

من تطبيقات القضائية للمصادرة في القضاء العراقي، ((اصدرت محكمة التمييز حكمها بمصادرة السيارة التي استخدمت في نقل المخدرات بعد أن قضت ببراءة صاحب السيارة وقد جاء في تقليل الحكم بالمتهمين (ج.ح) ومصادرة السيارة والافيون المضبوطة واحالة المتهمين المذكورين إلى محكمة الجزاء وفق قانون العقاقير الطبية موافق للقانون قرر تصديقها) [28].

المطلب الثالث: آليات الحد الاحترازية

إن التدابير الاحترازية اختلفت باختلاف وجهات نظر الفقه الجنائي، فقد عرفها بعض الفقهاء بأنها مجموعة من الإجراءات التي يقررها القانون ويوقعها القضاء لمواجهة الخطورة الإجرامية الكامنة في شخصية مرتكب الجريمة بهدف حماية المجتمع من هذه الخطورة، وذهب بعض الفقه إلى ذات المعني بألفاظ مختلفة بتعريفها بأنها مجموعة من الإجراءات التي تأمر بها المحكمة لمنع وقوع جريمة مستقبلة، فهي ليست مقررة للعقاب علي جريمة ماضية، كما هو الحال بالنسبة للعقوبة، وهي على خلاف العقوبة لا ترمي إلى التكفير عن جريمة ماضية ولكن لمواجهة احتمال ارتكاب جريمة مستقبلة[29].

تُعد التدابير الاحترازية الوجه الآخر للجزاء العقابي للحد من الجريمة قبل وقوعها ومنع تكرارها، وذلك من خلال استئصال العوامل والظروف التي تؤثر على المجرم

تُعد التدابير الاحترازية الوجه الآخر للجزاء العقابي للحد من الجريمة قبل وقوعها ومنع تكرارها، وذلك من خلال استئصال

(27) مراد شاكر خورشيد، وسائل هيئات الضبط الاداري في مكافحة المخدرات، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد1 ، 2019، ص303_306.

(28) شذى فلاح حسن، مصدر سبق ذكره، ص12_18.

(29) فواز عبابنة، وقف التنفيذ في القانون الجنائي، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان، 2016، ص199.

العوامل والظروف التي تؤثر على المجرم وهو ما لم تتضمنه العقوبة كأحدى الوسائل التي تعمل على مكافحة الجريمة، الأمر الذي أدى إلى وضع إجراءات وقائية وعلاجية التي من شأنها أن تحقق الأهداف التي عجزت العقوبة عن تحقيقها).

أن هذه التدابير وردت في متن المادة (1) من قانون العقوبات العراقي حيث نصت على أنه: (لا يجوز تدابير احترازية لم ينص عليها القانون)، وعلى الرغم من أن المشرع العراقي قد سمح للسلطة القضائية باتخاذ هذه التدابير إلا أنه وفي متن المادة (١٣) من القانون ذاته قد قيد اتخاذ تلك الإجراءات دون اثبات ارتكاب تلك الجريمة وفقا للقانون حيث نصت على أنه: (لا يجوز أي تدبير من التدابير الاحترازية التي نص عليها القانون في حق شخص دون أن يكون قد ثبت ارتكابه فعلاً يعده القانون جريمة وأن حالته تعد خطرة على المجتمع)، فضلاً عن ذلك فأن كما المادة (5) من القانون ذاته نص على أنه: (لا يفرض تدبيراً احترازياً الا في الأحوال وبالشروط المنصوص عليها في القانون)[30].

نصت الفقرة (1) من المادة (40) من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة 1959 المعدل على أن: (لكل من الزوجين طلب التفريق عند توافر أحد الأسباب الآتية (إذا أضر أحد الزوجين بالزوج الآخر أو بأولادهما ضرراً يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية، ويعد من قبيل الأضرار الإدمان على تناول المسكرات أو المخدرات، على أن تثبت حالة الإدمان بتقرير من لجنة طبية رسمية مختصة[31].

نص الفقرة (ثانياً) أو من المادة (٤٢) من قانون العمل رقم (٣٧) لسنة 2015 على: يلتزم العامل بما يأتي ... أن لا يحضر إلى العمل في حالة سكراً وتحت تأثير المخدرات)، كما نصت الفقرة (4) من المادة (141) على (لا يجوز فرض عقوبة الفصل الا في إحدى الحالات الآتية .... إذا وجد العامل أكثر من مرة أثناء ساعات العمل في حالة سكر وتحت تأثير مخدر وفق تقرير صادر عن طبيب مختص، وانما انذاره عنها لأكثر من مرة)[32].

(30) شذى فلاح حسن، المصدر السابق، ص12_18.

(31) الفقرة (1) من المادة (40) من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة 1959 المعدل.

(32) رامي احمد كاظم الغالبي، المسؤولية الجنائية الناشئة عن التعامل بالمخدرات والمؤثرات العقلية دراسة في ضوء احكام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم(50) لسنة 2017،مجلة المفتش العام، العدد 21، 2017 ص17_20.

المبحث الثاني: الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية

تعد الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية مهمة جداً في الحد من مشكلة المخدرات سيما أن بتوفر الخدمات الاقتصادية والاجتماعية سوف ينعكس ذلك جلياً على الافراد، وعلى الرغم من ذلك الا أن العراق يعاني كثيراً على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وسوف نتناول هذا المبحث من خلال الآتي:

المطلب الأول: الإجراءات الاقتصادية

أولاً: العمل على إيجاد حل لموضوع البطالة

أن زيادة معدلات البطالة تنعكس بصورة كبيرة على الأفراد وبالتالي تؤدي بالدولة إلى إتباع الأسلوب التقليدي الذي أنتهجتها الحكومات السابقة وذلك بالتوسع في ملاكاتها [33].

لعل من أهم أسباب قيام الاحتجاجات العراقية هو تزايد ظاهرة البطالة، وعدم توفر الوظائف، وفرص العمل لألاف الخريجين، وحملة الشهادات الاولية والعليا مما زاد من نقمة هؤلاء الشباب، والعاطلين عن العمل على الحكومة المحلية، والحكومة الاتحادية عندما لم تتمكن من توظيفهم، وتوفير فرص اليهم[34].

تؤدي البطالة دوراً كبيراً في الاقتصاد مما ينعكس سلباً على موضوع المخدرات من خلال قيام الشباب أعمال غير مألوفة، فهي مشكلة اجتماعية أسبابها اقتصادية ذات صفة عالمية إذ قد تظهر في أي دولة في العالم، وهذه المشكلة قد تمثل مشكلات اجتماعية منبثقة من مشكلات اقتصادية فتنتشر اثارها، إذ أنها تسبب تعكير صفوة الحياة للأفراد وتثير قلق المجتمعات لأنها تزعزع استقرار الفرد الذي يفقد عمله، وتعرف البطالة بأنها((التوقيف الاجباري لجزء من القوى العاملة في الاقتصاد عن العمل مع وجود الرغبة في القدرة على العمل))[35].

تؤدي البطالة دوراً كبيراً في الاقتصاد مما ينعكس سلباً على موضوع المخدرات من خلال قيام الشباب أعمال غير مألوفة، فهي مشكلة اجتماعية أسبابها اقتصادية ذات صفة عالمية

كما أن نسب أنتشار البطالة في العراق أخذت في الارتفاع في الفترة الأخيرة، لذا أن العامل الأساسي في الحد من المخدرات هو إيجاد

(33) مجموعة من الباحثين، العولمة و الرأسمالية و أثرها على اقتصاديات الدول النامية، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان، 2016، ص79.

(34) جاسم الحريري، قراءة في التحديات تجاه العراق ودول مجلس التعاون الخليجي بعد عام 2018، دار الجنان للنشر والتوزي، 2020، ص104.

(35) زاهد قاسم بدن وسامي عبيد محمد ، قياس اثر الاختلالات الهيكلية على البطالة في العراق للمدة (1990_2013) ، مجلة الاقتصاد الخليجي، عدد 26، جامعة البصرة، 2015، ص3.

مخرجاً للأفراد العاطلين عن العمل.

ثانياً: وضع حلول موضوعية لظاهرة الفقر

تؤكد بعض الدراسات الاجتماعية على العلاقة الكبيرة بين الفقر والمخدرات اذ يرتبط الفقر بعجز الدولة عن تحسين أوضاع المعيشة للفرد التي تشمل في مستوى الخدمات التي تقدمها الدولة لمواطنيها كالتعليم والصحة وغيرها، فضلاً عن عدم السماح للمستثمرين الأجانب في الاستثمار في البلاد، لذا من خلال عملية التنمية يمكن الحد من الفقر والعيش بالرفاه بحيث تتقلص المشكلات الاجتماعية الناجمة عنه، الأمر الذي يدفعه المجتمع في المجال الاجتماعي في التقدم نحو التنمية والقضاء على الفقر[36].

(36) نصر محمد عارف ، التنمية المستقلة، في مجموعة باحثين نحو مشروع نهضوي عربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2010 ، ص 133.

وهنالك عوامل ساعدت على زيادة الفقر في العراق إذ أن الأزمة الاقتصادية والمالية التي نتجت أصلاً عن انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية، ومن ثم انخفاض عوائد البلد، والتدهور الأمني بفعل احتلال (داعش) لثلاث محافظات هي((نينوى والأنبار وصلاح الدين)) منتصف عام 2014، فقد كأن متوقعا انخفاض نسبة الفقر من 19 % عام 2012 إلى 15 % عام 2014 في ظل الأوضاع السائدة عام 2012. إلا أن التقديرات التي بنيت على نتائج محاكاة الأزمتين بينت بأنهما تركا آثاراً سلبية في مستوى الرفاه، وارتفاع في نسبة الفقر إلى 22.5% عام 2014، وهذا يعني زيادة بحوالي 7 نقاط [37].

(37) وزارة التخطيط والتعاون الأنمائي، استراتيجية التخفيف من الفقر في العراق2018_2022، الجهاز المركزي للإحصاء ، بغداد، 2018، ص40.

أن موضوع الفقر له ارتباط كبير في المخدرات سيما وأن الشباب أخذوا يبتعدون عن آلامهم ومآسيهم في مواضيع مثل المخدرات والمسكرات وغيرها، لذا أن علاج ظاهرة الفقر كفيل بتحطيم المخدرات.

إن التخلف يشير الى علاقة متينة بين الشخص المتعاطي والمواد المخدرة، فكلما كان الشخص متقدماً ويدرك نفسه كلما ابتعد عن مشاكل المخدرات

رابعاً: التخلف

إن التخلف يشير الى علاقة متينة بين الشخص المتعاطي والمواد المخدرة، فكلما كان الشخص متقدماً ويدرك نفسه كلما ابتعد عن مشاكل المخدرات ويتحدد مفهوم التخلف بالمقارنة بالدول التي وصلت الى مرحلة متقدمة من الإنتاج والاستهلاك

والتنظيم، ومن هنا أن ما يوجد في هذا التعريف هو الاختلاف بين دول العالم في درجة التطور[38] .ويؤكد البعض إن ظاهرة التخلف ظاهرة تاريخية مستقلة وليس مرحلة مرت بها بالضرورة الاقتصاديات التي وصلت اليوم الى مرحلة راقية من التطور، وللتخلف سمات وصفات عديدة أبرزها

1- عدم الكفاية الغذائية.
2- ضعف القطاع الزراعي.
3- تصنيع محدود وناقص.
4- ضعف مستوى التعليم.
5- اتساع البطالة المقنعة.

ويعاني العراق من التخلف في القطاعات الصناعية والزراعية مما ادى الى انعكاس هذا التخلف على الافراد، كما يعاني العراق من فجوة تكنولوجية ومعلوماتية كبيرة وهذه الفجوة تحول دون عملية التحول الصناعي للعراق وعدم احتلال موقع معين في المنافسة الدولية لأن مستوى تطوره التكنولوجي منخفض، وتعاظم الفجوة التكنولوجية ينطوي على عدم إمكانية دخول العراق عضو مؤثر في الاقتصاد العالمي، أي إن العراق يحتاج إلى التكنولوجيا المتقدمة من أجل توظيفها لتجاوز مرحلة تخلفه[39].

المطلب الثاني: الإجراءات الاجتماعية

ظهرت الدراسة إن مشكلة المخدرات خطيرة ومدمرة وتلقي بآثارها على جميع أفراد المجتمع وتؤدي به إلى الانهيار كما شاهدنا كيف أثر على المجتمع البصري ولذا على جميع المؤسسات التعاون للحد من ظاهرة المخدرات ومنها:

أولاً: النهوض في مستوى المؤسسات التعليمية

إن المؤسسة التعليمية في العراق ظلت تعاني من تحديات وإشكاليات تتطلب تدخلاً وجهداً مؤسسياً ومجتمعياً لمواجهة تلك التحديات والإشكاليات ومن مؤشراتها [40]:

1. معدلات الالتحاق الصافي: إن التعليم بوصفه أداة للتمكين

(38) محمد علي بهجت ومحمد عبد الحميد ، دراسات في جغرافية التنمية، مكتبة الإسكندرية، مصر، 2001،ص22.

(39) احمد شاكر محمود الصبيحي، الإشكاليات الاجتماعية والاقتصادية وبناء الدولة المدنية في العراق بعد عام 2003،مجلة السياسية والدولية، عدد 35_36،الجامعة المستنصرية، 2017، ص27.

(40) وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، الجهاز المركزي للإحصاء، بغداد، 2013، ص206، وكذلك ينظر، نادية مهدي واخرون، الفقر والتعليم في العراق (العوائق والتحديات)، مجلة الفتح، عدد64،جامعة ديالى، 2015،ص320.

لا يزال يواجه مشكلات التسرب من التعليم وتحقيق المساواة بين الذكور والإناث في اكتساب التعليم وفي ظل النمو السكاني المرتفع وقصور الإمكانات المادية والبشرية.

2. معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى السكان بعمر (١٠-٢٩) سنة:

يعد معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للبالغين من المؤشرات المهمة من أجل الوصول إلى اتجاه نحو أعمام التعليم الابتدائي ولكلا الجنسين وصولاً إلى تحقيق الأهداف الإنمائية وبلغ مؤشر نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة للفئة العمرية (15-29 سنة) (84%) في عام 2007م .

3. الأمية: على الرغم من الجهود المبذولة في مجال محو الأمية وتعليم الكبار، والتطور الواضح الذي عبر عنه انخفاض نسب الأمية، الا أن المعطيات الإحصائية تشير إلى ما يأتي[41]:

1. وجود تفاوت في مستوى تقديم الخدمة التربوية في العراق، وكذلك أنتشار الأمية حسب الجنس، إذ بلغت نسبة الأمية لدى الإناث (28,5%) بينما بلغت لدى الذكور (14%)، وكذلك الأمر فيما يتعلق بنسبة الحاصلين على التعليم الأساس فقد كأنت (16,8%) للإناث و(20,9 %) للذكور.

2. وجود تفاوت في نسب الأمية حسب البيئة إذ بلغت نسبة الأمية (30,5%) في الريف يقابلها (16,6%) في الحضر.

3. وجود تفاوت في نسب الأمية حسب المحافظات، إذ بلغت (11,9%) في بغداد و(22.4%) في بقية المحافظات.

4. بلغ العدد الكلي لمراكز محو الأمية للعام الدراسي (2010-2011) بحدود (724) مركزا منها (178) مركزا للإناث و(529) للذكور و(١٧) مركزا مختلطة.

مما تقدم يتضح أن قيام واقع تعليمي من الممكن أن يساعد على بناء جيل واعي هادف، يتم من خلاله قيام فرص كبيرة في الحد من المخدرات، وينعكس الواقع التعليمي على المخدرات من خلال الآتي :

(41) ينظر: عقيل فالح، تحديات التنمية في العراق واثرها في الاستقرار السياسي بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2018، ص108.

1. التعاون بين المؤسسات والأسرة لغرض متابعة ومراقبة سلوكيات ابنائهم تدريس مادة مكافحة المخدرات في المدارس لغرض توعية الطلبة من أخطارها.
2. تفعيل دور المرشد التربوي والنفسي في المدارس للتصدي للمشكلة ث. تدريب الطلبة في عملية التوعية بعد اعدادهم وتدريبهم واجراء توعية له.
3. الاستفادة من البحوث العالمية والخبرات لتطوير أساليب المواجهة.

ثانياً: دور المؤسسات الدينية:

وتتميز المؤسسة باستهداف المصلحة العامة، ومصدر موارد هذه المؤسسة هو موارد الإدارة العامة، غير أن الذي يلحظ على المؤسسة الدينية، أنها تجمع بين المؤسسة العامة والخاصة، فهي تهتم بالشؤون الدينية الخاصة، ومصدر تمويلها وكذلك نفقاتها تكاد تكون مقصورة على ذلك الجانب حصراً، والمؤسسة الدينية هي إحدى المؤسسات الاجتماعية، فهي من التنظيمات الأساسية التي تساعد على فهم الفرد بعد فهم طبيعته وسلوكه وعلاقته بالآخرين.

إن المعتقد الديني يحرم جميع أنواع المخدرات والمؤسسات الدينية تؤدي دوراً هاماً في الحد من المخدرات

بما أن الشعب العراقي اغلبيته ديانته الإسلام فالتعاليم السماوية تحتل موقعاً هاماً في صياغة السلوك والقيم والعادات. حيث إن المعتقد الديني يحرم جميع أنواع المخدرات والمؤسسات الدينية تؤدي دوراً هاماً في الحد من المخدرات عن طريق:

1. اصدار فتاوى تحريم تعاطي المخدرات والحث عليها باستمرار.
2. نشر ملصقات دينية لبيان أثر المخدرات وربطها بالدين. تعقد ندوات في المساجد بعد صلاة الجمعة لغرض التوعية.
3. ارسال مختصين ووعاظ دين الى مراكز العلاج والسجون للتحدث مع المدمنين.

رابعاً: دور المؤسسات الإعلامية والصحية

وذلك من خلال استهداف الجمهور وطلبة المدارس والمؤسسات

التعليمية والعاملين في شتى الحقول وعن طريق الإعلام الموجه والملصقات والمحطات المسموعة والمرئية الغرض التوعية بحجم الظاهرة واثارها المدمرة.

خامساً: حث الأسرة على مراقبة ابنائها

هو الاشراف والمتابعة لأبنائهم من النواحي البدنية والنفسية والثقافية وتهيئتهم للتفاعل مع مجتمعهم والاعتماد على النفس وتعزيز القيم والمبادئ والأخلاق واحترام القوانين والأعراف الاجتماعية حيث أن مسؤولية الوالدين أولاً بتوعية ابناءهم بأنواع السلوك المنحرف وأنعكاساته السلبية عليهم وعلى المجتمع حيث الأسـرة لها الدور الأكبر في متابعة أبنائهم ومعرفة الأصدقاء الذين ينتمون اليهم وبالتالي يأتي دور المدرسة بالتعاون مع الأسرة للحد من الظاهرات السلبية التي انتشرت بين أبنائنا إن الأسرة هي البينة الأولى للإنسان، فكلما نشأ الشخص في بيئة أسرية اكثر احتضاناً» له، ومراقبة لأفعاله وتصرفاته والحرص على توجيهه وتعديل سلوكه كلما كان الطريق نحو المسار الصحيح أوضح واسهل[42].

إن الأسرة هي البينة الأولى للإنسان، فكلما نشأ الشخص في بيئة أسرية اكثر احتضاناً» له، ومراقبة لأفعاله وتصرفاته والحرص على توجيهه وتعديل سلوكه كلما كان الطريق نحو المسار الصحيح أوضح واسهل

(42) أحلام احمد عيسى، التحليل المكاني لانتشار المخدرات واثرها على الأمن الإنساني في محافظة البصرة، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد 74، 2021، ص187_189.

المبحث الثالث: دور التجارب الدولية في الحد من المخدرات

تؤدي التجارب الدولية الدور المساعد والحاسم في التخلص من مواضيع المخدرات سيما وأنها تكون مشاريع جاهزة للتطبيق، وسوف نتناول في هذا المبحث النموذجين المصري والسعودي في الحد من المخدرات وهما كالاتي:

عمل القانون المصري على الحد من المخدرات من خلال أنزال اقسى العقوبات في المتهم ومنها عقوبة الإعدام

المطلب الأول: دور مصر

أولاً: قيام القانون المصري بدوره في الحد من المخدرات

عمل القانون المصري على الحد من المخدرات من خلال أنزال اقسى العقوبات في المتهم ومنها عقوبة الإعدام وقد اخذ بهذه العقوبة المشرع المصري وفقا لأحكام المادة (33.34) من قانون

مكافحة المخدرات رقم ١٨٢ لسنة ١٩٩٠م المعدل بقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٩، كما لم يقف المشرع المصري عند الإعدام بل كأن السجن رادعاً ووسيلة ضغط على الاشخاص من اجل الحد من موضوع المخدرات، كما إن المشرع لم يمنح القاضي سلطة تقديرية بتخفيف العقوبة إلى السجن المؤبد في حالة اذا توافرت ظروف مخففة، وإنما إلى الأشغال الشاقة المؤبدة, إذ نصت المادة (٣٨) من قانون مكافحة المخدرات رقم ١٨٢ لسنة 1960 على أنه: (مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها القانون يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف[43].

فضلاً عن ذلك اكدت المحكمة المصرية على الاستيلاء والمصادرة وأشارت إلى المصادرة في قرار لها ((أن المصادرة اجراء الغرض منه تمليك الدولة اشياء مضبوطة ذات الصلة بجريمة قهر على صاحبها بغير مقابل، وهي عقوبة اختيارية تكميلية في الجنايات والجنح الا اذ نص القانون على غير ذلك فلا يجوز الحكم بها الا على شخص تثبت ادانته وقضي عليه بعقوبة اصلية) [44].

ثانياً: قيام صندوق مكافحة الإدمان بدور فعال في معالجة المدمنين

أن وجود تطور كبير في عملية علاج الإدمان، والصندوق دخل كشريك في علاج الإدمـان في مصر، حيث توجد بروتوكولات للتعاون وفروع للخط الساخن لعلاج الإدمان بمستشفيات مصر الجديدة للصحة النفسية ومركز الطب النفسي بجامعة عين شمس، وهناك جهود علاجية يقوم بها الصندوق بالتعاون مع مستشفى القوات المسلحة بالمعادي، وهذا جهد مشكور للقوات المسلحة. ويجب الاعتراف بأن هناك ندرة في الخدمات المقدمة على مستوى المحافظات، كما أن أقسام علاج الإدمان هي جزء من مستشفيات الصحة النفسية، مما يؤدى إلى وجود خلط في العملية العلاجية بين علاج الإدمان وبين العلاج النفسي، وهو ما يستدعي استحداث وأنشاء مستشفيات خاصة بعلاج الإدمان تكون خاضعة للدولة، على غرار المنتجعات الخاصة.

(43) صابرين حسين وزينب عبد الله، العودة لتعاطي المخدرات، مجلة الآداب، العدد 136، 2021، ص574.

(44) شذى فلاح حسن، مصدر سبق ذكره، ص12_18.

ثالثاً: قيام المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان المصري بجهود فعالة في عمليات الوقاية من المخدرات والعقاقير:

خلال العشر سنوات الماضية ظهر المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان، قام ذلك المجلس بدور بالغ الأهمية سواء من حيث وضع السياسات أو تنفيذ مثل هذه السياسات من خلال الصندوق القومي لمكافحة وعلاج الإدمان تلك الآلية التي أسهمت في عمليات الوقاية بأشكالها المختلفة (التعليم الوقائي، الإعلام الوقائي، التربية الوقائية) ولازال الصندوق يؤدي واجباته في ظل قيادة هي مثال للعلماء بالغي التواضع[45].

رابعاً: بروز دور المجلس القومي للطفولة والأمومة

تشارك المرأة ممثلة في المجلس القومي للطفولة والأمومة في جهود مكافحة المخدرات، أن بروز دور هذا المجلس بشكل عام في مجال مكافحة المخدرات هو حماية الطفولة والأسرة والأم كمركز لهذه الأسرة، والمجلس لابد وأن يقوم بحماية الطفولة وجذبها بعيداً عن الظواهر الانحرافية والتي تأتي على قمتها من وجهة نظري ظاهرة المخدرات، قيام لجنة التدريب التابعة للمشروع القومي لمكافحة المخدرات بين النشي، والذي ينفذه المجلس القومي للطفولة والأمومة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات، والسفارة الإيطالية بإعداد منظومة عمل وقائية لجميع العاملين في مجال الوقاية من الإدمان، وتشمل ستة برامج عمل تدريبية متكاملة تستهدف تدريب المدرسين ومجالس الآباء والإعلاميين والمشرفين والمدربين بمراكز الشباب والأندية، والكوادر العاملة بالجمعيات الأهلية، فضلاً عن مديري برامج النشئ[46].

خامسا: الاعتماد على وسائل الإعلام في الحد من المخدرات

إن الإعلام له دور كبير في تثقيف الشباب في الحد من ظاهرة المخدرات وقد اطلقت مصر العديد من البرامج الإعلامية في سبيل الحد من المخدرات منها الاتي[47]:

1. أطلقت مصر مبادرة «أنتَ أقوى من المخدرات»، والتي تم تنفيذها

(45) صفوت درويش، الوقاية من المخدرات بين النظرية والتطبيق، المكتب المصري، مصر، 2005، ص113.

(46) المصدر نفسه، ص114.

(47) مصطفى سيف، بالأرقام.. مصر تطوِّق الادمـان والقاهرة الأعلى، القاهرة، 2021، الرابط: https://www.skynewsarabia.com/middle

على 7 مراحل بمشاركة نماذج فنية ورياضية وأسهمت في زيادة أعداد المتصلين بالخط الساخن لعلاج الإدمان بنسبة بلغت 400 بالمئة.

2. وأطلقت مصر أيضًا، مبادرة «قرية بلا إدمـان»، بهدف توعية الأهالي بخطورة المخدرات وآليات الاكتشاف المبكر والتعامل مع الحالات المرضية، وقد شملت 18 محافظة منذ إطلاقها وحتى الآن، بالإضافة لمبادرة «قرارك» توعية العاملين.

أطلقت مصر مبادرة «أنتَ أقوى من المخدرات»، والتي تم تنفيذها على 7 مراحل بمشاركة نماذج فنية ورياضية وأسهمت في زيادة أعداد المتصلين بالخط الساخن لعلاج الإدمان

سادساً: اعتماد الشريعة الإسلامية في الحد من المخدرات

عملت وزارة الأوقاف على التدخل، عبر منابر المساجد، للحث على البعد من إدمان المخدرات، وورد في نص خطبة الجمعة الموحدة في أكتوبر تشرين الأول الماضي "كما أننا في مواجهة شاملة وحاسمة مع الإرهاب فأننا في حاجة ماسة وعاجلة إلى مواجهة شاملة وحاسمة مع الإدمان والمخدرات، فهو إرهاب من نوع آخر"، أما بالنسبة للمدرسين ، فهناك برامج مماثلة لتلك التي للآباء قائمة أساسا على التوعية وكيفية المساعدة للناشئين وتعمل الجمعية برايد» مع الهيئات القائمة من كاريتاس ونوادي الدفاع الاجتماعية والجمعية المركزية لمنع المسكرات[48].

المطلب الثاني: دور المملكة العربية السعودية في الحد من المخدرات

إن المخدرات تهدد العالم بمخاطر تفوق جسامتها ما أحدثته الحرب العالمية الأولى والثانية والحروب الحديثة بل أن بعض المراقبين يؤكدون إن المخدرات هي أخطر ما واجهته البشرية على امتداد تاريخها الماضي والحاضر وربما المستقبل ما لم تهب دول العالم كافة لاقتلاع تلك الآفة من تربة الكرة الأرضية والقضاء على زراعة وإنتاج وتصنيع وتجارة وتهريب وترويج المخدرات، وبنظرة عاجلة فقد وصلت تجارة المخدرات في العالم أكثر من (500) مليار

(48) عوض توفيق عوض،تعاطي المخدرات بين طلاب المدارس: الأبعاد التاريخية والاقتصادية والاجتماعية، ج5، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2012، ص212.

دولار سنوياً، نتج عنها الأضرار الاقتصادية الكبيرة للعديد من الدول، وأصبح هناك أكثر من (185) مليون مدمن ومتعاطي في دول العالم وعدد (400) ألف متعاط ومدمن في الدول العربية[49].

أولاً: دور القانون السعودي في الحد من المخدرات

ينص القانون السعودي على ما يلي: يعاقب المتعاطي بالحبس و لمدة سنتين، ويعزر بنظر الحاكم الشرعي، ويبعد عن البلاد. فإذا كأن أجنبياً، لا تقام الدعوى العمومية ضد من يتقدم من تلقاء نفسه إلى العلاج. كما نظام مكافحة الاتجار بالمواد المخدرة في السعودية معمول به يفرق نظام مكافحة المخدرات بين المهرب والمروج والمتعاطي على النحو التالي[50]:

1. المهرب: قرر النظام له أشد العقوبات، وهي القتل "الإعدام" لما يسببه تهريب المخدرات وإدخالها للبلاد من فساد عظيم لا يقتصر على المهرب بل يمتد إلى الأمة بأكملها فيصيبها بأضرار بالغة وأخطار جسيمة، ويلحق بالمهرب الشخص الذي يستورد المخدرات من الخارج، وكذلك الشخص الذي يتلقى المخدرات من الخارج فيوزعها على المروجين.

المهرب: قرر النظام له أشد العقوبات، وهي القتل "الإعدام" لما يسببه تهريب المخدرات وإدخالها للبلاد من فساد عظيم لا يقتصر على المهرب بل يمتد إلى الأمة بأكملها

2. المروج: يفرق النظام بين من يروج المخدرات للمرة الأولى وبين العائد بعد سابقة الحكم عليه بالإدانة في جريمة تهريب أو ترويج. ففي الحال الأولى تكون العقوبة الحبس أو الجلد أو الغرامة المالية، أو بهذه العقوبات جميعاً حسبما يقتضيه النظر القضائي، وفي حال العودة إلى الترويج تشدد العقوبة.
3. المتعاطي: يعاقب المتعاطي بالحبس لمدة سنتين، ويعزر بنظر الحاكم الشرعي، ويبعد عن البلاد إذا كأن أجنبياً، ولا تقام الدعوى العمومية ضد من يتقدم من تلقاء نفسه للعلاج، بل يودع في مستشفى علاج المدمنين، وقد أخذ النظام السعودي في ذلك بتوصيات الأمم المتحدة، أسوة بما هو متبع في الكثير من

(49) أحمد الشمالي، المملكة تؤكد قوتها وصمودها في مجال مكافحة المخدرات وتهريبها والاتجار بها، صحيفة الرياض، الاثنين 20 جمادى الأولى 1426هـ - 27 يونيو 2005م - العدد 13517

(50) ينظر: الأمر السامي الكريم رقم 4/ب/966 وتاريخ 10 / 7 / 1407.

دول العالم، وعطفاً على مرضى الإدمان، وعملاً على علاجهم من هذا الداء.

ثانياً: وضع استراتيجية للحد من المخدرات

وتقوم استراتيجية لمكافحة المخدرات في المملكة على أربعة محاور هي كالأتي [51]:

(51) أحمد الشمالي، المصدر السابق.

1. التوعية الوقائية.
2. المكافحة على المستوى المحلي.
3. المشاركة في علاج وتأهيل مدمني المخدرات (الرعاية اللاحقة).
4. التعاون على الصعيدين العربي والدولي.

ثالثاً: التنسيق الدولي من اجل الحد من المخدرات

وعلى الصعيد الدولي يتم التنسيق القائم بين الإدارة العامة وإدارة مكافحة المخدرات بالولايات المتحدة الأمريكية والمكاتب الإقليمية التابعة لها وإلى جانب ذلك التعاون القائم بينها وبين إدارات المكافحة في كل من دول (الأردن، السودان، سوريا، باكستان، تركيا، ماليزيا، اليمن) وذلك من خلال اتفاقيات وبروتوكولات ثنائية تنظم المواضيع ذات العلاقة مع تكثيف الحضور في اجتماعات لجنة المخدرات الدولية والمشاركة في جميع أنشطتها للاستفادة من الممارسات الناجحة في المجالات الوقائية والعلاج والتدريب والبحث العلمي. وقد وقعت المملكة في عدة اتفاقيات منها[52]:

(52) أحمد الشمالي، المصدر السابق.

1 - الاتفاقية الوحيدة للمخدرات عام 1961م.
2 - اتفاقية المؤثرات العقلية عام 1971م.
3 - بروتوكول تعديل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات عام 1972م.
4 - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار المحظور بالمواد المخدرة وتعاطيها عام 1987م وتقرر فيه أن يكون اليوم السادس والعشرين من شهر يونيه من كل عام يوماً عالمياً لمكافحة المخدرات.

الخاتمة

مما تقدم يتضح إن موضوع المخدرات ليس موضوعا بسيطاً وإنما يحتاج الى الكثير من العمل والجهد على مستوى عديد من أجهزة ومؤسسات الدولة لكي يتم السيطرة عليه، وأن سرعة أنتشاره بحاجة الى مراجعة شاملة لجميع الآليات التي تحد من أنتشار هذه الظاهرة، سيما وأن الكميات التي تعلن عن مسكها القوات الأمنية تثير المجتمع امام توسع هذه الظاهرة، لذا فموضوع المخدرات بحاجة الى جهد اسري وقبلي وكل شخص معني بهذه الظاهرة.

وقد تم التوصل الى الاستنتاجات الاتية

1. بات موضوع المخدرات من المواضيع التي بحاجة الى وقفة من المجتمع العراقي بصورة كبيرة، لما يمثل هذا الموضوع من آفة خطيرة تصيب المجتمع.
2. على الرغم من وجـود احصائيات رسمية دقيقة من قبل المؤسسات الرسمية، الا أن ما يشاع في الإعلام يجعل من المخدرات موضوعا مهماً وعلى مستوى عالٍ من الأهمية.
3. إن الحد من موضوع المخدرات يتطلب جهد دولة، بمؤسساتها كافة.
4. إن الحد من المخدرات والآليات التي توضع من أجلها ترتبط بصورة او بأخرى بواجبات والتزامات تقع على الافراد والدولة.
5. إن الإجـراءات القانونية تسهم بدرجة كبيرة في الحد من المخدرات الا أن ما يؤخذ عليها أنها بعيدة كل البعد عن الاعلام، وتعريف المجتمع بهذه الإجراءات.
6. أسهم قانون رقم 50 لسنة 2017 في الحد من المخدرات الا أن العقوبات التي أشار لهن هذا القانون لم تكن بصورة مشددة.
7. إن الإجـراءات الاقتصادية والاجتماعية تحتم على الدولة معالجة، كثير من المشاكل التي ذكرناها والتي لم نذكرها والتي تتعلق بموضوع الحد من المخدرات فهي التزام من الدولة اتجاه المواطن، فمعالجة مشكلة البطالة والفقر والتخلف هي

كفيلة في الحد من جزء كبير من موضوع المخدرات.

8. إن اخذ التجارب الدولية الأخرى محل احترام وتطبيق تمثل بالمشاريع الجاهزة في الحد من هذه الآفة الخطيرة، لذا كان النموذج المصري والسعودي من النماذج التي يحتذى في تجاربهم ودورهم في الحد من موضوع المخدرات.

قائمة المصادر

أولاً: القوانين والاحصاءات

1. قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017.
2. قانون المرور رقم 86 لسنة 2004.
3. قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل.
4. قانون أنضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل.
5. قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة 1959 المعدل.
6. وزارة التخطيط والتعاون الأنمائي، استراتيجية التخفيف من الفقر في العراق2018_2022، الجهاز المركزي للإحصاء ، بغداد، 2018.

ثانيا: الكتب العربية والمترجمة

1. أحمد صوان، السّجون العَربيّة: الواقع ورؤية للإصلاح، أي كتب، لندن، 2022.
2. جاسم الحريري، قراءة في التحديات تجاه العراق ودول مجلس التعاون الخليجي بعد عام 2018، دار الجنان للنشر والتوزي، 2020.
3. روبرت ميرفي، دروس مبسطة في الاقتصاد، ترجمة: رحاب صلاح، مؤسسة هنداوي، مصر، 2013.
4. زبير فاضل، عقوبة الإعدام في الجزائر: الواقع واستراتيجية الإلغاء « دراسة تحليلية للمنظومة التشريعية/ في كتاب دراسات حول عقوبة الاعـدام والحق في الحياة في العالم العربي: Studies on the death penalty and the right to life in the

Arab world، دار الخليج، عمان، 2017.
5. سعد الدين مسعد، التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات دراسة فقهية، مكتبة الكويت الوطنية، الكويت، 2001.
6. صفوت درويش، الوقاية من المخدرات بين النظرية والتطبيق، المكتب المصري، مصر، 2005.
7. عمار رحيم سالم المحمدي، أثر انقضاء الدعوى الجزائية في المسؤولية التأديبية للموظف، المركز العربي، القاهرة، 2019.
8. عوض توفيق عوض، تعاطي المخدرات بين طلاب المدارس: الأبعاد التاريخية والاقتصادية والاجتماعية، ج5، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2012.
9. فواز عبابنة، وقف التنفيذ في القانون الجنائي، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان، 2016.
10. مجموعة من الباحثين، العولمة و الرأسمالية و أثرها على اقتصاديات الدول النامية، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان، 2016.
11. محمد الزغل القرمازي واخرون، دراسات في القانون التجاري، مجمع الأطرش للكتاب، تونس، 2015.
12. محمد المشاقبة، الإدمان على المخدرات: الإرشاد والعلاج النفسي، دار الشروق، عمأن، 2007.
13. محمد حسن غانم، العلاج والتأهيل النفسي والاجتماعي للمدمنين، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 2005.
14. محمد علي بهجت ومحمد عبد الحميد ، دراسات في جغرافية التنمية، مكتبة الإسكندرية، مصر، 2001.
15. محمد فتحي محمد، ادمان المخدرات والمسكرات بين الواقع والخيالي من منظور التحليل النفسي، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، 2011.
16. محمود شديفات، الادمان وأثره على المجتمعات - الاسباب/ الوقاية/العلاج: Addiction and its impact on communities

causes / prevention / treatment -، دار الخليج، عمان، 2017.

17. نايف خربوش، علاقة تعاطي المخدرات(الهيروين –الحشيش- الكبتاجون) بالتوفيق الشخصي الاجتماعي دراسة مقارنة بين اسوياء ومتعاطين في محافظة جدة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، 1999.
18. نصر محمد عارف ، التنمية المستقلة، في مجموعة باحثين نحو مشروع نهضوي عربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت . 2010
19. نيكول مايستراشي، المخدرات، ترجمة: زينا مغربل، مكتبة الملك فهد، الرياض، 2014.

ثالثاً: المجلات والدوريات

1. أحلام احمد عيسى، التحليل المكاني لانتشار المخدرات واثرها على الامن الإنساني في محافظة البصرة، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد 74، 2021.
2. احمد شاكر محمود الصبيحي، الإشكاليات الاجتماعية والاقتصادية وبناء الدولة المدنية في العراق بعد عام 2003،مجلة السياسية والدولية، الجامعة المستنصرية، عدد 35_36، 2017.
3. أنسام رسام غضبان، أثر المخدرات على الشباب في العراق، المجلة العراقية للبحوث الإنسانية والاجتماعية والعلمية، عدد خاص، العدد وقائع المؤتمر العلمي الدولي الاول -جامعة المصطفى الامين وكلية اصول الدين، 2022.
4. خالد جاسم خلف، ظاهرة أنتشار المخدرات في العراق بين المخاطر والحلول، مجلة دراسات تربوية، العدد 55، 2021.
5. رامي احمد كاظم الغالبي، المسؤولية الجنائية الناشئة عن التعامل بالمخدرات والمؤثرات العقلية دراسة في ضوء احكام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم(50) لسنة 2017، مجلة المفتش العام، العدد 21، 2017 .

6. زاهد قاسم بدن وسامي عبيد محمد ، قياس اثر الاختلالات الهيكلية على البطالة في العراق للمدة (2013_1990) ، مجلة الاقتصاد الخليجي، عدد 26، جامعة البصرة، 2015.
7. شذى فلاح حسن، دور النصوص الجنائية في تجريم ظاهرة المخدرات في العراق، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد 11، 2021.
8. صابرين حسين وزينب عبد الله، العودة لتعاطي المخدرات، مجلة الآداب، العدد 136، 2021.
9. ضفاف كامل، جامعة بغداد مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ظاهرة المخدرات في العراق وآثرها على الأمن الوطني العراقي The phenomenon of drugs in Iraq and its، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، كلية القانون والسياسة، الجامعة العراقية، العدد 13، 2022.
10. قاسم عبد علي عذيب، ظاهرة المخدرات في الشرق الأوسط وتأثيرها في الأمن الوطني العراقي (دراسة في الجغرافية السياسية)، مجلة الآداب، العدد 125، 2018.
11. مراد شاكر خورشيد، وسائل هيئات الضبط الاداري في مكافحة المخدرات، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد1 ، 2019.
12. نادية مهدي واخـرون، الفقر والتعليم في العراق (العوائق والتحديات)، مجلة الفتح، عدد64،جامعة ديالى، 2015.

رابعاً: الرسائل والاطاريح

1. عقيل فالح، تحديات التنمية في العراق واثرها في الاستقرار السياسي بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2018.
2. فريجات داود، التمثلات الطلابية نحو ظاهرة الإدمان على المخدرات رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، قسم الاجتماع، الجزائر، 2017.

خامساً: المواقع الالكترونية

1. مصطفى سيف، بالأرقام.. مصر تطوِّق الإدمان والقاهرة الأعلى، القاهرة، 1202، الرابط: sptth://www.aibaraswenyks.moc/elddim

سادسا: الصحف

1. أحمد الشمالي، المملكة تؤكد قوتها وصمودها في مجال مكافحة المخدرات وتهريبها والاتجار بها، صحيفة الرياض، الاثنين 20 جمادى الأولى 1426هـ - 27 يونيو 2005م - العدد 13517